

الرائد الرسمى للجمهورية التونسية

عدد 4

السنة 169

الجمعة 20 رجب 1447 - 9 جانفي 2026

المحتوى

الأوامر والقرارات

وزارة المالية

48	تسمية متفقد مركزي
48	تسمية تقنيين أولين
48	تسمية تقني
48	تسمية مساعدين تقنيين

وزارة الصحة

48	جداول خطط وظيفية
49	تسمية رؤساء أقسام استشفائية

وزارة الشؤون الاجتماعية

50	جدول خطط وظيفية
----	-------	-----------------

وزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري

51	قرار من وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري مؤرخ في 29 ديسمبر 2025
51	يتعلق بتفويض حق الإمضاء
51	تسمية مديرين
52	جداول خطط وظيفية
52	تسمية كاهية مدير
52	إنهاء مهام
52	تسمية محلل رئيس
52	تسمية متصرف رئيس
53	تسمية عضوين بمجلس إدارة المجمع المهني المشترك للتمور
53	تسمية عضو بمجلس إدارة المركز الفني لتربية الأحياء المائية

وزارة التربية

53	تسمية مديرين
54	تسمية كاهية مدير
54	تسمية رئيس مصلحة

وزارة البيئة

54	تسمية كاهية مدير
----	------------------------

وزارة الشؤون الثقافية

54	تسمية مدير
----	------------------

الهيئة العليا المستقلة للانتخابات

55	محضر جلسة مداوات مجلس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات بتاريخ 29 ديسمبر 2025 (عدد 22 لسنة 2025)
----	---

الأوامر والقرارات

وزارة المالية

- السيد رشيد سالمى،
- السيد فريد الوصلى،
- السيد زهير العمري،
- السيد عادل الشحي،
- السيد طه عبيد،
- السيد عبد الرزاق الرويسي،
- السيدة نجاة السحباني،
- السيد محمد القرامي،
- السيد عبد الحق الجلابي،
- السيد حسن الطرابلسي،
- السيد محمد إلياس برايكى،
- السيد عدنان الشياخاوي،
- السيد عبد المجيد بن فطوم،
- السيد محمد الهمامي،
- السيد أحمد بالرحومة،
- السيد زياد السبوعي.

بمقتضى قرار من وزيرة المالية مؤرخ في 2 جانفي 2026.

يرتقى عن طريق الاختيار المتفقد للمصالح المالية الآتي ذكره إلى رتبة متفقد مركزي للمصالح المالية بسلك أعوان وزارة المالية بالوكالة الوطنية للتبغ والوقيد (وزارة المالية):

- السيد كريم بالصيود.

بمقتضى قرار من وزيرة المالية مؤرخ في 2 جانفي 2026.

يرتقى عن طريق الاختيار التقنيون الآتي ذكرهم إلى رتبة تقني أول بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية بالوكالة الوطنية للتبغ والوقيد (وزارة المالية):

- الأنسة خولة دغاري،

- السيد الأمد الصغير،

- السيد سيف الله السالمي،

- السيد قيس بن عمر.

بمقتضى قرار من وزيرة المالية مؤرخ في 2 جانفي 2026.

يرتقى عن طريق الاختيار المساعد التقني الآتي ذكره إلى رتبة تقني بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية بالوكالة الوطنية للتبغ والوقيد (وزارة المالية):

- السيد منجي بكري.

وزارة الصحة

بمقتضى قرار من وزير الصحة مؤرخ في 9 جانفي 2026.

يكلف السيدات والسادة الآتي ذكرهم بمهام متفقدين عامين للمصالح الطبية بإدارة التفقدية الطبية بوزارة الصحة طبقا لبيانات الجدول التالي:

بمقتضى قرار من وزيرة المالية مؤرخ في 2 جانفي 2026.

يرتقى عن طريق الاختيار الأعوان التقنيون الآتي ذكرهم إلى رتبة مساعد تقني بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية بالوكالة الوطنية للتبغ والوقيد (وزارة المالية):

- السيد سامي الروادي،

الاسم واللقب	الرتبة
سنية التريكي	متفقد عام للصحة العمومية
محمد الفرجاوي	متفقد عام للصحة العمومية
لبنى الهذلي	متفقد مركزي للصحة العمومية
مريم عروس	متفقد مركزي للصحة العمومية
حلمي الفاسي	متفقد مركزي للصحة العمومية
العزیز بوزیدی	متفقد مركزي للصحة العمومية
رفیق الخلیفی	متفقد مركزي للصحة العمومية
وفاء بن كريم	متفقد مركزي للصحة العمومية

عملا بمقتضيات الفصل 13 من الأمر عدد 793 لسنة 1981 المؤرخ في 9 جوان 1981، يتمتع المعنيون بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لخطة مدير إدارة مركزية.

بمقتضى قرار من وزير الصحة مؤرخ في 9 جانفي 2026.

يكلف السيدات والسادة الآتي ذكرهم بمهام متفقدين للمصالح الطبية بإدارة التفتدية الطبية بوزارة الصحة طبقا لبيانات الجدول التالي:

الاسم واللقب	الرتبة
أمنة بن عمارة	متفقد جهوي للصحة العمومية
إبراهيم الدرقاشي	متفقد جهوي للصحة العمومية
منال بكار	متفقد جهوي للصحة العمومية
سامي عبد الله	متفقد جهوي للصحة العمومية
جمال مرابط	متفقد جهوي للصحة العمومية
علي سوف الجيل	متفقد جهوي للصحة العمومية
أمانى الجملي	متفقد جهوي للصحة العمومية

عملا بمقتضيات الفصل 13 من الأمر عدد 793 لسنة 1981 المؤرخ في 9 جوان 1981، يتمتع المعنيون بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لخطة كاهية مدير إدارة مركزية.

بمقتضى قرار من وزير الصحة مؤرخ في 9 جانفي 2026.

يكلف السيدات والسيد الآتي ذكرهم بمهام رؤساء أقسام استشفائية طبقا لبيانات الجدول التالي:

الاسم واللقب	الرتبة	المؤسسة	القسم
نرجس حسن	أستاذ استشفائي جامعي في طب الأسنان	المستشفى الجهوي بمسكن	طب الأسنان
أمال رحيم	طبيب اختصاصي رئيس للصحة العمومية	المستشفى الجهوي بقصر هلال	أمراض المعدة والأمعاء
سلمى التواتي	طبيب اختصاصي أول للصحة العمومية	المستشفى الجهوي بقصر هلال	طب العيون
شذى الشاهد	طبيب اختصاصي أول للصحة العمومية	المستشفى الجهوي بمسكن	البيولوجيا الطبية
كميلية عمار	طبيب أول للصحة العمومية	المستشفى الجهوي الحسين بوزيان بقفصة	أمراض الرئة
سليم بن سلامة	صيدلي أول للصحة العمومية	مستشفى سهل بسوسة	التعقيم المركزي
إيمان عبدولي	صيدلي رئيس للصحة العمومية	مستشفى البشير حمزة للأطفال	الصيدلية

بمقتضى قرار من وزير الشؤون الاجتماعية مؤرخ في 31 ديسمبر 2025.

يكلف الإطارات الآتي ذكرهم بخطط وظيفية ببعض الإدارات الجهوية للشؤون الاجتماعية، طبقا لبيانات الجدول التالي:

الاسم واللقب	الرتبة	الخطة الوظيفية
سندس بكاري حرم بكاري	أخصائي اجتماعي رئيس	مدير جهوي للشؤون الاجتماعية بأريانة. عملا بأحكام الفصل 2 من الأمر عدد 4650 لسنة 2011 المؤرخ في 10 ديسمبر 2011، تتمتع المعنية بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لمدير إدارة مركزية، ابتداء من 17 سبتمبر 2025.
سهام السخيري حرم ماجدي	أخصائي اجتماعي رئيس	مدير جهوي للشؤون الاجتماعية بالمهدية. عملا بأحكام الفصل 2 من الأمر عدد 4650 لسنة 2011 المؤرخ في 10 ديسمبر 2011، تتمتع المعنية بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لمدير إدارة مركزية، ابتداء من 17 سبتمبر 2025.
طارق العجمي	متفقد رئيس للشغل	مدير جهوي للشؤون الاجتماعية بمنوبة. عملا بأحكام الفصل 2 من الأمر عدد 4650 لسنة 2011 المؤرخ في 10 ديسمبر 2011، يتمتع المعني بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لمدير إدارة مركزية، ابتداء من 24 جويلية 2025.
محمود الورتاني	أخصائي اجتماعي مستشار	مدير جهوي للشؤون الاجتماعية بسليانة. عملا بأحكام الفصل 2 من الأمر عدد 4650 لسنة 2011 المؤرخ في 10 ديسمبر 2011، يتمتع المعني بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لمدير إدارة مركزية، ابتداء من 5 سبتمبر 2025.
عبد المنعم الورتاني	أخصائي اجتماعي رئيس	رئيس قسم النهوض الاجتماعي بالإدارة الجهوية للشؤون الاجتماعية ببنزرت. عملا بأحكام الفصل 5 من الأمر عدد 4650 لسنة 2011 المؤرخ في 10 ديسمبر 2011، يتمتع المعني بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لمدير إدارة مركزية، ابتداء من 24 جويلية 2025.
منير اسماعيل	أخصائي اجتماعي مستشار	رئيس قسم النهوض الاجتماعي بالإدارة الجهوية للشؤون الاجتماعية بأريانة. عملا بأحكام الفصل 5 من الأمر عدد 4650 لسنة 2011 المؤرخ في 10 ديسمبر 2011، يتمتع المعني بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لمدير إدارة مركزية، ابتداء من 24 جويلية 2025.

قرار من وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري مؤرخ في 29 ديسمبر 2025 يتعلق بتفويض حق الإمضاء.

إن وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالتأجير للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء،

وعلى الأمر عدد 420 لسنة 2001 المؤرخ في 13 فيفري 2001 المتعلق بتنظيم وزارة الفلاحة، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة الأمر الحكومي عدد 503 لسنة 2018 المؤرخ في 31 ماي 2018،

وعلى الأمر الحكومي عدد 115 لسنة 2020 المؤرخ في 25 فيفري 2020 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية،

وعلى قرار وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري المؤرخ في 24 ديسمبر 2025 المتعلق بتكليف الأنسة ريم كشرود، متصرف عام، بمهام مديرة النزاعات بالإدارة العامة للشؤون القانونية والعقارية بوزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - طبقا لأحكام الفقرة الفرعية 2 من الفقرة الأولى من الفصل الأول من الأمر المشار إليه أعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975، يسند تفويض إلى الأنسة ريم كشرود، متصرف عام، المكلفة بمهام مديرة النزاعات بالإدارة العامة للشؤون القانونية والعقارية بوزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري، لتمضي نيابة عن وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري جميع الوثائق الداخلة في نطاق مشمولاتها باستثناء النصوص ذات الصيغة الترتيبية.

الفصل 2 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 29 ديسمبر 2025.

وزير الفلاحة والموارد المائية

والصيد البحري

عز الدين بن الشيخ

بمقتضى قرار من وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري مؤرخ في 30 ديسمبر 2025.

يكلف السيد رمزي حمريط، مهندس عام، بمهام مدير المحافظة على الموارد السمكية بالإدارة العامة للصيد البحري وتربية الأسماك التابعة لوزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري.

بمقتضى قرار من وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري مؤرخ في 30 ديسمبر 2025.

تكلف الأنسة سنية نصراوي، مهندس رئيس، بمهام مدير تاطير الإرشاد المهني والخاص بوكالة الإرشاد والتكوين الفلاحي.

بمقتضى قرار من وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري مؤرخ في 26 ديسمبر 2025.

يكلّف الإطاران الآتي ذكرهما، بختّين وظيفيتين بوحدة التصرف حسب الأهداف لإنجاز مشروع سدّ الرغاي، وذلك طبقا لبيانات الجدول التالي:

الاسم واللقب	الرتبة	الخطة الوظيفية	الامتيازات
سيف الدين خليفي	مهندس عام	مدير المشروع	مدير إدارة مركزية
فيصل بوزيد	متصرف مستشار	رئيس مصلحة مكلف بالشؤون الإدارية والمالية	رئيس مصلحة إدارة مركزية

بمقتضى قرار من وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري مؤرخ في 24 ديسمبر 2025.

يكلّف الإطاران الآتي ذكرهما، بختّين وظيفيتين بالإدارة العامة للتهيئة والمحافظة على الأراضي الفلاحية بوزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري، وذلك طبقا لبيانات الجدول التالي:

الاسم واللقب	الرتبة	الخطة الوظيفية
طاهر العجمي	مهندس رئيس	كاهية مدير الدراسات الجيومورفولوجية والإنجراف بإدارة موارد التربة
إيناس سعيدي حرم هادفي		رئيس مصلحة المخابر بإدارة تهيئة الفضاء الريفي

بمقتضى قرار من وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري مؤرخ في 26 ديسمبر 2025.

تكلّف السيدة سنى العويني حرم جبلون، مهندس رئيس، بمهام كاهية مدير تميمين المياه غير التقليدية بإدارة الاقتصاد في المياه التابعة للإدارة العامة للهندسة الريفية واستغلال المياه بوزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري.

بمقتضى قرار من وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري مؤرخ في 25 ديسمبر 2025.

تعفى السيدة سنية محمود حرم بن جفّالة، مهندس رئيس، من مهام رئيس دائرة الهندسة الريفية بالمندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية بنايل، وذلك ابتداء من 10 سبتمبر 2025.

بمقتضى قرار من وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري مؤرخ في 25 ديسمبر 2025.

ينهى تكليف السيد زياد العزالي، مهندس رئيس، بمهام رئيس دائرة الهندسة الريفية بالمندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية بتوزر، وذلك ابتداء من 10 سبتمبر 2025.

بمقتضى قرار من وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري مؤرخ في 9 جانفي 2026.

تسمى المترشحة الآتية ذكرها في رتبة محلل رئيس:
- السيدة مريم الحجيج.

بمقتضى قرار من وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري مؤرخ في 5 جانفي 2026.

تسمى السيدة خولة النفاتي، متصرف مستشار عن طريق الترقية الاستثنائية، في رتبة متصرف رئيس بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية بوكالة المعدات لتسوية الأراضي الفلاحية.

بمقتضى قرار من وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري مؤرخ في 22 ديسمبر 2025.

يعين السيدان سليم الصراوي ومحمد بوقنة ممثلين عن الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية بمجلس إدارة المجمع المهني المشترك للتمور عوضا عن السيدين علاء العيفة وغازي شهيدة وذلك ابتداء من 25 نوفمبر 2025 وإلى غاية 14 سبتمبر 2028 تاريخ انتهاء مدة تعيين أعضاء مجلس الإدارة الحالي للمجمع.

بمقتضى قرار من وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري مؤرخ في 22 ديسمبر 2025.

يعين السيد محمد قبادو ممثلا عن وكالة الإرشاد والتكوين الفلاحي بمجلس إدارة المركز الفني لتربية الأحياء المائية عوضا عن السيد زهير حفناوي صغروني وذلك ابتداء من 9 ديسمبر 2025 وإلى غاية 17 جوان 2026 تاريخ انتهاء مدة تعيين أعضاء مجلس الإدارة الحالي للمركز.

وزارة التربية

بمقتضى قرار من وزير التربية مؤرخ في 9 جانفي 2026.

يكلف السيد كمال بالزاوية، أستاذ أول مميز درجة استثنائية، بمهام مندوب جهوي للتربية بتونس 2. عملا بأحكام الفصل 4 من الأمر عدد 1005 لسنة 2011 المؤرخ في 21 جويلية 2011 يتمتع المعني بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لمدير إدارة مركزية.

بمقتضى قرار من وزير التربية مؤرخ في 9 جانفي 2026.

يكلف السيد كريم داود، أستاذ أول مميز درجة استثنائية، بمهام مدير التنسيق بين المندوبيات الجهوية للتربية بالكتابة العامة لوزارة التربية.

بمقتضى قرار من وزير التربية مؤرخ في 9 جانفي 2026.

تكلف السيدة روضة يوسف حرم بوهلال، أستاذ أول مميز، بمهام مدير خلية الحوكمة بالمركز الوطني للصيانة بوزارة التربية. عملا بأحكام الفصل 14 من الأمر الحكومي عدد 526 لسنة 2019 المؤرخ في 17 جوان 2019 تتمتع المعنية بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لمدير إدارة مركزية.

بمقتضى قرار من وزير التربية مؤرخ في 9 جانفي 2026.

تكلف السيدة سناء بن عليح حرم الهندي، متصرف عام للتربية، بمهام مدير خلية الحوكمة بالمركز الوطني للتكوين وتطوير الكفاءات. عملا بأحكام الفصل 10 من الأمر الحكومي عدد 265 لسنة 2019 المؤرخ في 6 مارس 2019 تتمتع المعنية بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لمدير إدارة مركزية.

بمقتضى قرار من وزير التربية مؤرخ في 9 جانفي 2026.

يكلف السيد محمد كسوري، أستاذ أول مميز درجة استثنائية، بمهام مدير المناظرات المهنية بالإدارة العامة للموارد البشرية بوزارة التربية.

بمقتضى قرار من وزير التربية مؤرخ في 9 جانفي 2026.

يكلف السيد محمد الحريزي، أستاذ أول مميز درجة استثنائية (سلك مشترك)، بمهام مدير مساعد للحياة المدرسية وشؤون التلاميذ بالمرحلة الإعدادية والتعليم الثانوي بإدارة المرحلة الإعدادية والتعليم الثانوي بالمندوبية الجهوية للتربية بالقصرين.

بمقتضى قرار من وزير التربية مؤرخ في 9 جانفي 2026.

يكلف السيد عز الدين الزمزي، متصرف مستشار للتربية، بمهام رئيس مصلحة التصرف في البناءات والوسائل بالإدارة الفرعية للوجستيك بإدارة السكن والمطاعم بديوان الخدمات المدرسية.

وزارة البيئة

بمقتضى قرار من وزير البيئة مؤرخ في 2 جانفي 2026.

تكلف السيدة درة الشريف، متصرف رئيس، بمهام كاهية مدير إعداد الأدوات بإدارة مواكبة المسارات وإعداد الأدوات بالإدارة العامة للتنمية المستدامة بوزارة البيئة.

وزارة الشؤون الثقافية

بمقتضى قرار من وزيرة الشؤون الثقافية مؤرخ في 5 جانفي 2026.

تكلف السيدة نجوى الغربي، أستاذ أول مميز للتنشيط الثقافي، بمهام مندوبة جهوية للشؤون الثقافية بمنوبة. عملا بأحكام الفصل 2 من الأمر عدد 1440 لسنة 2013 المؤرخ في 22 أفريل 2013، تسند للمعنية بالأمر خطة مدير إدارة مركزية.

الهيئة العليا المستقلة للانتخابات

محضر جلسة مداولات مجلس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات

بتاريخ 29 ديسمبر 2025

(عدد 22 لسنة 2025)

انعقد مجلس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات يوم الإثنين 29 ديسمبر 2025 ابتداءً من الساعة العاشرة صباحاً، بقاعة الاجتماعات بالمقر المركزي للهيئة الكائن بالبحيرة 2، وذلك بحضور رئيس وأعضاء مجلس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات الآتي ذكرهم:

- السيد فاروق بوعسكر: رئيس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات،
 - السيد محمد نوفل الفريخة: نائب رئيس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات،
 - السيد محمد التليلي منصري: عضو مجلس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات والنائب الرسمي باسم الهيئة،
 - السيد محمود الواعر: عضو مجلس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات،
 - السيدة نجلاء عروقي: عضو مجلس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات،
 - السيد أيمن بوغطّاس: عضو مجلس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات،
 - السيد بلقاسم العياشي: عضو مجلس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات.
- وحضر الاجتماع ممثلون عن الجهاز التنفيذي مركزياً وكذلك جهويّاً (عن بُعد) وديوان مجلس الهيئة.

جدول الأعمال:

- التّداول بشأن النتائج الأوّليّة الخاصّة بالتّصويت على سحب الوكالة من عضو المجلس المحليّ بشرين عن الدائرة الانتخابيّة المحليّة "الشرف"- ولاية المهدية،
- التّداول بشأن مشروع دليل الإجراءات الخاصّ بالشّراءات والترؤد للهيئة،
- التّداول بشأن مخطّط تكوين الموارد البشريّة للهيئة بعنوان سنة 2026،
- النّظر في عددٍ من المواضيع المختلفة.

مداولات الجلسة:

افتتح السيد فاروق بوعسكر، رئيس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات الجلسة، مُرحّباً بالحاضرين، مُستعرضاً مُختلف النّقاط المُضْمَنَة بجدول الأعمال.

أولا/ بخصوص التداول بشأن النتائج الأولية الخاصة بالتصويت على سحب الوكالة من عضو المجلس المحلي بشربان عن الدائرة الانتخابية المحلية "الشرف" - ولاية المهدية:

في مُستهل مُداولة المجلس بهذا الخصوص، نوّه السيّد رئيس الهيئة بالمجهودات المبذولة من قِبل إدارات وأعاون الجهاز التنفيذي للهيئة مركزياً ووجهوياً في سبيل إنجاح هذا الموعد الانتخابي، فضلاً عن تهيئة الظروف المثلى لعقدته وإنجازه وفقاً للأجال وطبقاً للمعايير المتعارف عليها، مُثمناً التدابير الرقمية المتخذة، على غرار منظومة الرفع الآلي والحبيبي لنسب الإقبال على التصويت ومنظومة سير النتائج أو متابعة توجهات التصويت لدى الناخبين عند الخروج من مكتب الاقتراع. كما شدّد السيّد رئيس الهيئة على أهمية التمسّي المعتمد من قِبل الهيئة الذي يستند إلى التعويل التّام على الموارد الذاتية البشرية واللوجستية للهيئة في سبيل الضّغط على الكلفة وإنجاز كافة الاستحقاقات الانتخابية الجزئية بأقل قدر ممكن من التّفقات دون المساس من المعايير المعمول بها والممارسات الفضلى، ممّا أفضى إلى حوكمة تكاليف عملية التصويت على سحب الوكالة من عضو المجلس المحلي بشربان عن الدائرة الانتخابية المحلية "الشرف" - ولاية المهدية التي لم تتجاوز 1600 دينار.

وفي ذات السياق، أكّد السيّد رئيس الهيئة على الأهمية البالغة التي تكتسبها آلية سحب الوكالة لكونها تجربة ديمقراطية رائدة اقتضتها أحكام الفصل 61 من الدّستور والفرع الثامن من القانون الانتخابي، كما تمّ تنقيحه وإتمامه بالمرسوم عدد 55 لسنة 2022 المؤرّخ في 15 سبتمبر 2022، إضافة إلى المقتضيات المضمّنة بالمرسومين عدد 8 وعدد 10 لسنة 2023. كما تُعدّ آلية سحب الوكالة أو سحب الثقة من النُّواب المنتخبين من أبرز أدوات الديمقراطية المباشرة، إذ تمنح المواطن حقّ المشاركة الفعّالة في مُراقبة من اختاره لتمثيله وتُمكنه من مُحاسبة نائبه طيلة المدّة النيابية إذا ما أُخلّ بتعهداته أو قصّر في أداء واجباته. وتبعاً لكلّ ذلك، فإنّ الهيئة مُطالببة بإنجاز أيّ استحقاق انتخابي طالما توقّرت شروط تنظيمه طبقاً لأحكام الدّستور والقانون والمراسيم ذات الصّلة والأمر المتعلّق بدعوة الناخبين.

وبتكرس هذه الآلية على أرض الواقع، يتجسّد المعنى الحقيقي لسيادة الشّعب لكونها أداة تلزم النائب بمسؤوليته وتُذكّره أنّ الثقة التي منحها إيّاه الناخبون قابلة للسّحب متى أُخلّ بواجباته، ويصبح الانتخاب وفقاً لتلك الآلية بدايةً لعلاقة مُستمرة بين الناخب ونائبه قوامها الشفافية والمساءلة والمحاسبة وتؤكد أنّ الوكالة الشعبية أمانة يُحاسب عليها النائب طيلة فترة التّفويض. وفي سياق متّصل، نوّه السيّد رئيس الهيئة بما بُذل من جهود في سبيل تأمين جميع شروط النزاهة والشفافية وتوفير كافة الضّمانات والتّسهيلات للناخبين وإعمال مبدأ الإتاحة قصد إنجاح هذه المحطة الانتخابية الجديدة الرّامية إلى تطوير نظم الحُكم المحليّ وتجذير الثقة بين الناخبين والمنتخبين وتكريس الممارسة الديمقراطية والارتقاء بأداء جميع المجالس المنتخبة بمُختلف درجاتها لتكون فضاءً حقيقياً لخدمة المواطنين وتلبية مُتطلّباتهم.

وفي معرض تداوله بشأن النّقطة الأولى المدرجة في جدول أعمال الجلسة، استعرض المجلس أبرز المعطيات الإحصائية المتعلقة بمُعتمدية شربان والدائرة الانتخابية المحلية "الشرف" من ولاية المهدية، وذلك من حيث المساحة وعدد السكّان والعدد الجملي للمُسجلين وعدد مراكز الاقتراع المخصّصة للغرض من قِبل الهيئة (مركز وحيد)، وكذلك الشأن بالنسبة لعدد مكاتب الاقتراع المقترّح بمكتب وحيد.

كما اطّلع المجلس على البيانات المتّصلة باعتماد الملاحظين (4) والصّحفيين (3) ومُمثلي الأطراف المشاركة في حملة سحب الوكالة (5) وتوزيعهم حسب التّوع الاجتماعي والفئات العمريّة، حيث بلغ العدد الجملي للمُعتمدين 12 مُعتمدا إبان التّصويت على سحب الوكالة من عضو المجلس المحلّي بشران عن الدائرة الانتخابيّة المحليّة "الشرف" - ولاية المهدية، فضلا عن بيان مُختلف الاستعدادات والترتيبات التّنظيميّة واللوجستيّة والعمليّات المتّخذة لإنتاج هذا الموعد، لا سيّما إبان مرحلتيّ التحيين وحملة التّصويت على سحب الوكالة، ومن ذلك إتاحة الموارد البشريّة المستوجبة وتدريبها، عبر استيفاء الدورات التكوينيّة المستوجبة وأداء اليمين القانونيّة لأعوان مُراقبة الحملة، في ظلّ الحرص على التّحويل التّام على الإطار البشري الذاتي للهيئة وعدم القيام بأيّ انتدابٍ ظرفيّ، وفي ذلك ترشيحاً للإنفاق العام وإحكاماً للتّصرّف في الموارد والإمكانات المتّاحة بشتى أنواعها. وثمّن المجلس في هذا الصّدّد سياسة التّواصل والتّحسيس المتوخّاة مع كافّة المتدخلين، لا سيّما عبر منصّات التّواصل الاجتماعيّ وبقية وسائل الاتّصال.

وفي باب الاقتراع والفرز وجمع النتائج، حرصت الهيئة على الاعتماد على مواردها الذاتية بشريّاً ولوجستيّاً لنقل المواد الانتخابيّة من المخزن المركزي بالعاصمة إلى المخزن الجهوي بالمهدية بتأمين من قوّات الأمن الوطني، وتمّ توزيع تلك المواد من المخزن الجهوي إلى مركز الاقتراع الوحيد وتجميعها لاحقا من ذلك المركز¹ إلى مركز الجمع بمقرّ الإدارة الفرعيّة للانتخابات بالمهدية بتأمين من قوّات الأمن الوطني، ووفقا لمسلك عاديّ وحيد للتوزيع الذي اعتُمد بدوره للتّجميع. كما تولّت الهيئة تعيين 5 أعوان لمركز الاقتراع الوحيد المخصّص للغرض، يتوزعون كالتالي: رئيس مركز اقتراع (1) ومساعد رئيس مركز اقتراع (1) ورئيس مكتب اقتراع (1) وعضويّ (2) مكتب اقتراع من بين إطارات الهيئة وأعاونها. وفي هذا الباب، تمّت تادية اليمين القانونيّة المستوجبة من قبل رئيس مركز الاقتراع ومُساعده الأوّل لدى محكمة التّاحية بقصور السّاف يوم الأربعاء 24 ديسمبر 2025. كما عزّزت الهيئة مساعها في سبيل دعم المجهود الرّقميّ والتّهوض بأساليب العمل عبر مزيد تطوير المنظومات المعلوماتيّة² والارتقاء بمردوديّها في جميع مراحل مسار التّصويت على سحب الوكالة، وذلك على غرار ما تمّ إنجازه خلال الاستحقاقات الانتخابيّة المنقضية.

وقد بلغ العدد الجملي للناخبين الذين قاموا بالتّصويت إبان التّصويت على عريضة سحب الوكالة من عضو المجلس المحلّي بشران عن الدائرة الانتخابيّة المحليّة "الشرف" - ولاية المهدية 387 ناخبا. وتبعاً لذلك، فقد بلغت النسبة العامّة للإقبال على التّصويت 31.06%.

¹ المدرسة الابتدائيّة خير الدين - الشرف (مُعتمدية شران - ولاية المهدية).

² طوّرت الهيئة خدمة الإطلاع على مركز الاقتراع بواسطة بروتوكول خدمة البيانات التكميليّة غير المهيكلّة USSD (*195*رقم بطاقة التعريف الوطنيّة#) ومنظومة التحيين الإرادي عن بعد عبر موقع tousna.isie.tn ومنظومة التّصرّف في نُظم التسجيل والمنظومة المعلوماتيّة الخاصّة بالاعتماد والتّطبيق المعلوماتيّة المعدّة لمراقبة الحملة الانتخابيّة ومنظومة مُتابعة مراكز الاقتراع لتسهيل مُواكبة العمليّة الانتخابيّة، فضلا عن منظومة الرّفيع الآليّ والحبيّ ليسب الإقبال على التّصويت ومنظومة سبر النتائج أو مُتابعة توجّهات التّصويت لدى الناخبين عند الخروج من مكاتب الاقتراع بالداخل وغيرها من المنظومات الواقع تطويرها من قبل الهيئة حرصا منها على مُواكبة التّحديات التكنولوجيّة وكسب رهان الرّقمنة الآمنة من أجل ضمان مُشاركة أوسع.

وعلى إثر ذلك، تداول المجلس بشأن تقارير الرقابة المُعدّة والمعروضة من قِبَل المصالح المختصة بالإدارة التنفيذية خلال حملة التصويت على عريضة سحب الوكالة من عضو المجلس المحليّ بشريان عن الدائرة الانتخابية المحلية "الشرف" - ولاية المهديّة (28 ديسمبر 2025) وفقاً للآتي بيانه:

- نتائج الرقابة على مُختلف الأنشطة الميدانية للطرفين المشاركين في حملة التصويت على سحب الوكالة، من خلال تقارير أعوان الرقابة،
- نتائج الرقابة بوسائل الإعلام السّمعية والبصرية،
- نتائج الرقابة ورصد الصّحف المكتوبة والإلكترونية،
- نتائج رصد صفحات الفضاء المفتوح ومواقع التواصل الاجتماعي.

كما تداول المجلس بشأن مُختلف الإحصائيات المتعلقة بمتابعة الأنشطة الميدانية لحملة التصويت على عريضة سحب الوكالة، فضلاً عن عدد المنشورات والتعليقات والمشاهدات والمشاركات عبر مُختلف وسائل الإعلام، وذلك طيلة حملة التصويت على العريضة وفترة الصّمت الانتخابي، واستعرض عدداً من المعطيات المتعلقة بمدى استجابة الطرفين المشاركين للتأثير، علاوة على التحقق من إجراءات تعيين الوكيل المالي وفتح الحساب البنكي أو البريدي الوحيد لكل طرف مُشارك والصفحات والحسابات المصّحّح بها على وسائل التواصل الاجتماعي، فضلاً عن مآل الزيارات الميدانيّتين للوكيلين الماليّين الواقع تنظيمهما يومي 18 و26 ديسمبر 2025. كما أطلع المجلس على حصيلة الرقابة المنجزة حول تمويل حملتي الطرفين المشاركين، وذلك من حيث الرقابة على الموارد والتنفقات والتحقق من عدم تجاوز السّقف الجملي للإنفاق على الحملة بالنسبة للدائرة الانتخابية المحلية المعنية المقدّر بألفي (2000) دينار³.

ونوّه المجلس بما تمّ تضمينه صلب التقرير المُعدّ من قِبَل الإدارة المركزيّة للشؤون القانونية ومراقبة الحملة، وذلك من حيث دقته وشموليته وثراؤه، بما يعكس الجهود المتميّزة الواقع بذلها مركزياً وجهويّاً في ظل الحرص الدؤوب على الاستغلال الأمثل لموارد الهيئة بشريّاً ولوجستياً نحو الارتقاء بالأداء إلى مُستويات أفضل والعمل المتواصل الذي يهدف إلى تجاوز الهنات وتحسين المردود وتوخي الدقة وإعمال أساليب حديثة ومُتطورة وفقاً لأرقى الممارسات وطبقاً للمعايير المتعارف عليها. وثمّن المجلس في هذا الصّدد ثراء وتنوع المعطيات الرقمية المتعلقة بمتابعة الحملة والصّمت الانتخابي، فضلاً عن الأخذ بعين الاعتبار للملاحظات والتوصيات المقدّمة من قِبَل المجلس.

وعقب التّداول والنقاش بشأن هذه المسألة، أذن مجلس الهيئة بالإبقاء على التّنتائج المصّحّح بها لكنّ إجابة على حالتها، تبعاً لعدم تسجيل أية مخالفة انتخابية من قِبَل الطرفين المشاركين في حملة التصويت على عريضة سحب الوكالة من عضو المجلس المحليّ بشريان عن الدائرة الانتخابية المحلية "الشرف" - ولاية المهديّة، سواءً كان ذلك أثناء الحملة أو إبان فترة الصّمت الانتخابي.

وتبعاً للتثبّت من مدى احترام الطرف المشارك الفائز لأحكام الفترة الانتخابية والحملة الانتخابية وأحكام التمويل تطبيقاً لمقتضيات الفصل 143 (جديد) من القانون الانتخابي، قرّر مجلس الهيئة بإجماع أعضائه المصادقة على محضر

³ وفقاً لما ورد بجدول احتساب السّقف الجملي للإنفاق على حملة انتخابات أعضاء المجالس المحلية لسنة 2023.

جمع النتائج بالدائرة الانتخابية المحلية "الشرف" التابعة لمعمدية شريان من ولاية المهدية تبعاً للتصويت على عريضة سحب الوكالة الواقع تنظيمه بتاريخ 28 ديسمبر 2025، وأذِنَ بنشره بالموقع الإلكتروني للهيئة وتعليقه بالمقر المركزي للهيئة وبمقر الإدارة الفرعية للانتخابات بالمهدية. وتأسيساً على ذلك، صادق مجلس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات بإجماع أعضائه على القرار المؤرخ في 29 ديسمبر 2025 المتعلق بالتصريح بالنتائج الأولية الخاصة بالتصويت على سحب الوكالة من عضو المجلس المحلي بشريان عن الدائرة الانتخابية المحلية "الشرف" - ولاية المهدية وفقاً للبيانات الموالية:

II/ المعطيات العامة المتعلقة بالاقتراع والفرز وجمع النتائج:

- العدد الجملي للناخبين المسجلين: 1246 ناخباً، من بينهم 68.22% من المسجلين إرادياً و 31.78% من المسجلين آلياً، يتوزعون وفقاً لما يلي:
- 1. نسبة المسجلين من ذوي الإعاقة: 2.65%
- 2. توزيع المسجلين حسب النوع الاجتماعي: 48.8% من الإناث - 51.2% من الذكور،
- 3. توزيع المسجلين حسب الفئات العمرية: 34.27% من الفئة العمرية التي تقل عن 35 سنة - 47.83% من الفئة العمرية (35-60 سنة) - 17.9% من الفئة العمرية التي تفوق 60 سنة.
- العدد الجملي للناخبين الذين قاموا بالتصويت: 387 ناخباً،
- العدد الجملي للأصوات الصحيحة المصرح بها لكليتي الإجابتين: 382 صوتاً،
- العدد الجملي لأوراق التصويت المُلغاة: ورفقتان (2)،
- العدد الجملي لأوراق التصويت البيضاء: 3 أوراق.

III/ عدد الأصوات المصرح بها لكل إجابة:

النسبة المئوية من عدد الأصوات المصرح بها	عدد الأصوات الصحيحة المصرح بها لكل إجابة		الإجابة
	بالأرقام	بلسان القلم	
43.72%	167	مائة وسبعة وستون صوتاً	"نعم"
56.28%	215	مائتان وخمسة عشر صوتاً	"لا"

وتبعاً لتحصل الإجابة "لا" على الأغلبية المطلقة من الأصوات المصرح بها، تُصرح الهيئة العليا المستقلة للانتخابات برفض عريضة سحب الوكالة من عضو المجلس المحلي بشريان عن الدائرة الانتخابية المحلية "الشرف" - ولاية المهدية، وعدم إمكانية تقديم عريضة جديدة في سحب الوكالة من عضو المجلس المعني طيلة ما تبقى من المدة النيابية.

وبناءً على ما تقدم، أذِنَ المجلس بتعليق القرار المتعلق بالتصريح بالنتائج الأولية الخاصة بالتصويت على سحب الوكالة من عضو المجلس المحلي بشريان عن الدائرة الانتخابية المحلية "الشرف" - ولاية المهدية بالمقر المركزي للهيئة وبمقر الإدارة الفرعية للانتخابات بالمهدية وإدراجه بالموقع الإلكتروني للهيئة عملاً بمقتضيات الفصل 144 من القانون الأساسي

عدد 16 لسنة 2014 المؤرخ في 26 ماي 2014 المتعلق بالانتخابات والاستفتاء، كما تمّ تنقيحه وإتمامه بالتصووص الألاحقة، وأحرها القانون الأساسي عدد 45 لسنة 2024 المؤرخ في 28 سبتمبر 2024.

كما قرّر المجلس بإجماع أعضائه المصادقة على القرار المتعلق بالتصريح بالنتائج النهائية الخاصة بالتصويت على سحب الوكالة من عضو المجلس المحلي بشران عن الدائرة الانتخابية المحلية "الشرف"- ولاية المهدية طبقا لما هو مضمّن بالقرار المؤرخ في 29 ديسمبر 2025 المتعلق بالتصريح بالنتائج الأولية لذات الموعد الانتخابي، وذلك في صورة انقضاء أجل الطعن استنادا إلى أحكام الفصل 148 من القانون الانتخابي، والعمل تبعا لذلك على استيفاء إجراءات نشره بالرأئد الرسي للجمهورية التونسية والموقع الإلكتروني للهيئة، فضلا عن تبليغه إلى الجهات ذات النظر.

ثانيا: بخصوص التداول بشأن مشروع دليل الإجراءات الخاص بالشراءات والتزود للهيئة:

استعرض مجلس الهيئة مشروع دليل الإجراءات الخاص بالشراءات والتزود الذي يندرج في إطار دعم الحوكمة الإدارية والمالية للهيئة وتكريس مبادئ الشفافية وحسن التصرف وفقا لأفضل الممارسات المعتمدة. ويتمثل المشروع المعروض في تجسيم المخرجات المنبثقة عن اجتماعات لجنة متابعة توصيات أجهزة الرقابة المحدثه من قبل الهيئة بتاريخ 1 سبتمبر 2025، ومن بينها إعداد أدلة الإجراءات وتحيينها واعتمادها رسميا ضمنا لتوحيد إجراءات وآليات التصرف الإداري والمالي وتقليصا من مخاطر الاستغلال وتحسينا للرقابة الداخلية في سبيل الارتقاء بجودة الأداء وتأمين حسن سير المرفق العمومي.

ويهدف مشروع الدليل عموما إلى تأطير جميع عمليات الشراء وتنظيمها طبقا للتشريع والترتيب الجاري بها العمل، لا سيما الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المتعلق بالصفقات العمومية، وهو يستند إلى جملة من المبادئ التي تضمن الشفافية والمتابعة المستمرة والالتزام بالأسقف المالية وتأمين مختلف مراحل عمليات الشراء، انطلاقا من تحديد الحاجيات بالدقة المطلوبة ووصولها إلى خلاص المزودين والمتعاملين. ومن شأن الدليل المعروض للمصادقة أن يساهم في تكريس مبدأ المساواة في التفاض إلى الطلب العمومي، إضافة إلى التحدد الواضح والدقيق لأدوار ومسؤوليات كافة المتدخلين في مسار الشراء، بما يضمن الفصل الفعلي بين مهام اتخاذ القرار وتلك المتعلقة بالتنفيذ والرقابة.

كما يُقرّ مشروع الدليل وجوب إعداد برنامج سنوي للشراءات يكون منسجما مع الاعتمادات المرصودة بالميزانية، فضلا عن البرامج الخاصة بالاستحقاقات الانتخابية، ويتم من خلاله التعبير عن الحاجيات عبر مطالب شراء مؤمنة. وعموما، يضبط مشروع الدليل إجراءات إبرام الشراءات وفقا للأسقف مالية مضبوطة والقواعد المتعلقة بتنفيذ الطلبات ومتابعتها واستلام المواد والخدمات وتسجيل المخزون والمكاسب الثابتة ومعالجة الفواتير وخلصها. كما يؤطر مشروع الدليل المعروض العقود الإطارية والملاحق التعديلية والضمانات وخطايا التأخير ويحدد إجراءات التسوية النهائية الصفقات.

وإجمالا، يشتمل مشروع الدليل المعروض للمصادقة على ثلاثة محاور أساسية يتم من خلالها ضبط كل مرحلة من مراحل الشراء ومضمونها الأساسي والأطراف المتدخلة فيها والأدوات والوثائق والملاحظات التنظيمية. وتتعلق المحاور الثلاثة بما يلي:

- المحور الأول: القرار والتخطيط والاختيار،

- المحور الثاني: الإجراء والتنفيذ المادي،

- المحور الثالث: التصرف المالي والقانوني والختم.

وفي خاتمة التداول بشأن النقطة الثانية المدرجة بجدول الأعمال، قرّر مجلس الهيئة بإجماع أعضائه ما يلي:

- المصادقة على دليل الإجراءات الخاص بالشّراءات والتزوّد للهيئة وإدراج التعديلات المقترحة من قبل أعضاء مجلس الهيئة،

- العمل على عرض بقية أدلّة الإجراءات على أنظار مجلس الهيئة تباغاً وفور استكمالها من قبل المصالح المختصة، وذلك قصد دراستها والتحقّق من مضمونها وتعديلها عند الاقتضاء ومن ثمة المصادقة عليها في أفضل الأجل، لا سيّما دليل إجراءات المراقبة الماليّة ومتابعة الميزانيّة ودليل إجراءات التصرف في الموارد البشريّة ودليل إجراءات التصرف في الأصول الثابتة الماديّة وغير الماديّة ودليل العمليّات الانتخابيّة والنّظام المعلوماتي، فضلا عن دليل إجراءات التصرف في الوثائق والأرشيف.

ثالثاً: بخصوص التداول بشأن مخطّط تكوين الموارد البشريّة للهيئة بعنوان سنة 2026:

استعرض مجلس الهيئة بدايةً تقييم إنجاز مخطّط تكوين الموارد البشريّة بعنوان سنة 2025، حيث بلغ العدد الجملي للدورات التكوينيّة المنجزة 55 دورةً شملت 44 موضوعاً تكوينياً واستهدفت 740 عوناً وغطّت كافة الأسلاك والخطوط، أنجزت بواسطة الموارد البشريّة الذاتية للهيئة وعددٍ من الهياكل العموميّة والخاصّة. كما شهدت سنة 2025 إبرام عددٍ من الاتفاقيّات الإطارية، قصد تكوين الموارد البشريّة للهيئة وتأهيلها، بين الهيئة من جهة وكلٍّ من المدرسة الوطنيّة للإدارة والمركز الوطني للتكوين المستمر والترقية المهنيّة والمعهد الوطني للمواصفات والملكيّة الصناعيّة ومعهد بورقيبة للغات الحيّة والمركز الوطني للإعلاميّة من جهة أخرى. وحرّصت الهيئة خلال سنة 2025 على توجيه استبياناتٍ للمتكوّنين لتحديد مدى استجابة محتويات الدورات التكوينيّة المنجزة لتطلّعات المشاركين، فضلا عن التحري بشأن جودة المحامل والوثائق المعتمدة والأسلوب الذي تمّ توخّيه وجودة المضمون وظروف التنظيم ودرجة الرضا والتفاعل، حيث بلغ العدد الجملي للاستبيانات 493.

وفي جانب آخر، اطّلع المجلس على منهجيّة إعداد مخطّط تكوين الموارد البشريّة للهيئة بعنوان سنة 2026، وذلك من حيث المراحل المتبعة وضوابط الإعداد، وُصولاً إلى التّحديد النهائي لمجالات التكوين استناداً إلى الحاجيات الواقع تجميعها من مختلف الهياكل التابعة للهيئة مركزياً وجهويّاً تبعاً لتوجيه استبيانات دقيقة ومُفصّلة في الغرض.

وفي خاتمة التداول بشأن النقطة الثالثة المدرجة بجدول الأعمال، قرّر مجلس الهيئة بإجماع أعضائه المصادقة على حُطّة الإدارة التّنفيذيّة بشأن تحديد مجالات تكوين الموارد البشريّة للهيئة بعنوان سنة 2026.

رابعاً: بخصوص التّظرفي عدد من المواضيع المختلفة:

• **بشأن تجديد عُهدة مُراقبي الحسابات:**

اطّلع مجلس الهيئة على مُقترح الإدارة التنفيذية المتعلّق بتجديد عُهدة مُراقبي الحسابات طبقاً لأحكام الفصل 30 من القانون الأساسي عدد 23 لسنة 2012 المؤرّخ في 20 ديسمبر 2012 المتعلّق بالهيئة العليا المستقلّة للانتخابات، كما تمّ تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة والمضمّن بالمدنّرة الصّادرة عن الإدارة المركزيّة للمصالح المشتركة بتاريخ 26 ديسمبر 2025 والمضمّنة تحت عدد د-2025-33-2210-0000032، وتبعاً لذلك، قرّر بإجماع أعضائه المصادقة على تجديد عُهدة مُراقبي الحسابات الحاليّين لمُدّة ثلاث سنوات إضافية،

• **بشأن التّظرفي في إمكانية الاستغناء عن الحبر الانتخابي خلال الاستحقاقات الانتخابيّة المقبلة:**

تداول مجلس الهيئة بشأن مُقترح الإدارة التنفيذية المتعلّق بالاستغناء عن الحبر الانتخابي خلال الاستحقاقات الانتخابيّة المُقبلة عملاً بالفصل 130 من القانون الانتخابي الذي يُتيح ذلك، وأذِن بإعداد دراسة جدوى للمُقترح تُبرز النّقاط الإيجابية والسلبية لاستعمال هذه المادّة من عدمه والضّمّانات البديلة التي يُمكن اعتمادها، على أن تُعرض لاحقاً على أنظار المجلس حال استكمالها لاتّخاذ القرار الأنسب وفقاً لمعايير موضوعيّة وأخذاً بعين الاعتبار للسيّاق الوطني وللتّجارب المقارنة والتحوّلات الرقمية،

• **بشأن الوضعيّة القانونيّة لأحد أعضاء المجلس الوطني للجهات والأقاليم:**

اطّلع مجلس الهيئة على المُراسلتين الموجهتين إلى الهيئة من قبل كلّ من وزارة الدّاخلية ووزارة الشّؤون الخارجيّة والهجرة والتونسيين بالخارج حول الجنسيّة الأجنبيّة لأحد أعضاء المجلس الوطني للجهات والأقاليم في مُخالفة لأحكام الفصل 16 من المرسوم عدد 10 لسنة 2023، وأذِن بإعلام المجلس الوطني للجهات والأقاليم رسمياً بذلك ودعوته لاتّخاذ الإجراءات القانونيّة اللاّزمة لتعويض العضو المذكور بالمرشّح الموالي له في التّرتيب من حيث عدد الأصوات المتحصّل عليها عملاً بمقتضيات الفصل 38 من المرسوم عدد 10 لسنة 2023 المؤرّخ في 8 مارس 2023 المتعلّق بتنظيم انتخابات المجالس المحليّة وتركيبية المجالس الجهويّة ومجالس الأقاليم.

وُفّعت الجلسة في تاريخ انعقادها المبيّن طالع هذا المحضر على السّاعة الواحدة ظهراً.

تونس في 29 ديسمبر 2025.

رئيس الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات

فاروق بوعسكر